

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية
قسنطينة

رئاسة الجمهورية
المديرية العامة للأرشيف الوطني

إتفاقية تعاون علمي

بين

المديرية العامة للأرشيف الوطني

ويمثلها السيد الأستاذ : عبد المجيد شيخي، المدير العام للأرشيف الوطني

من جهة :

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ويمثلها السيد الأستاذ الدكتور : السعيد وراجي، مدير جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية

من جهة ثانية :

في إطار السعي لتدعم التعاون الثنائي بين المديرية العامة للأرشيف الوطني ممثلة بمديرها العام السيد عبد المجيد شيخي، من جهة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة ممثلة بمديرها الأستاذ الدكتور: السعيد دراجي، جهة ثانية.

و ل تحقيق الأهداف المنشوطة منها يلتزم الطرفان بما يلي :

المادة الأولى : هدف الاتفاقية

قصد تثمين وتعزيز علاقات التعاون العلمي بين الطرفين وخلق فضاء بحث في الأرشيف الوطني وتكثيف المبادلات العلمية والثقافية وتبادل الخبرات من خلال فتح الأرشيف الوطني للأساتذة المؤرخين والباحثين بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، يلتزم الطرفان بما يلي :

- فتح الأرشيف الوطني لباحثي ومؤرخي جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة.
- تسخير إمكانيات البحث المتوفرة لدى المؤسستين لتسهيل مهمة الباحثين.
- إجراء بحوث علمية ودراسات في تاريخ الثورة التحريرية وتاريخ الحركة الوطنية.
- تبادل الخبراء والباحثين.
- تنظيم دورات تكوينية متخصصة لصالح الطرفين كل في مجال تخصصه.

المادة الثانية : المشاركة في التظاهرات العلمية

- يلتزم الطرفان بإقامة مشاريع بحثية مشتركة.
- تشجيع الباحثين للمشاركة في التظاهرات العلمية المنظمة من طرف المؤسستين وتوفير كل ظروف الإستقبال.
- عقد دورات تدريبية تهدف إلى ترقية الممارسة الميدانية في مجال البحث لصالح الأساتذة والطلبة الباحثين.
- تنظيم أنشطة علمية مشتركة من ندوات، ملتقيات ومؤتمرات وأيام دراسية.
- القيام بزيارات علمية وثقافية لصالح الأساتذة الباحثين والطلبة للمركز الوطني للأرشيف.

المادة الثالثة : تبادل المطبوعات العلمية

يسهر الطرفان على توفير :

- تبادل المطبوعات العلمية والأكاديمية التي تصدرها كلا المؤسستين.
- تبادل النشرات العلمية ونتائج البحث والأطروحات المتخصصة
- تبادل الكتب والوثائق.

المادة الرابعة : تنفيذ أحكام الاتفاقية

حرصا من الجانبين على تنفيذ أحكام هذه الإتفاقية، تعقد لقاءات دورية بين ممثلي المؤسستين مرة واحدة في السنة على الأقل للباحث والتشاور في كل ما هو مستجد.

المادة الخامسة : مدة الإتفاقية

الإتفاقية غير محددة بمدة زمنية، ويحق لكل طرف أن يوقف سريانها شريطة أن يخبر الطرف الآخر، ستة أشهر قبل تاريخ فسخ الإتفاقية.

- تعتبر الإتفاقية سارية المفعول اعتبارا من تصديق الطرفين عليها.
- كل تغير أو إضافة في بنود الإتفاقية يكون مرفق في ملحق يرقم بنفس رقم الإتفاقية وموقع من الطرفين.

المادة السادسة : تسوية النزاعات.

في حالة نزاع الطرفين تكون التسوية بالتراضي، وإن استحالت التسوية بهذه الطريقة تحال قضيتها إلى العدالة المختصة إقليميا للنظر والفصل فيها.

٢٠ آذت ٢٠١٧

الأستاذ الدكتور : السعيد رامي

دكتور جامعة الأستاذ عبد القادر للعلوم الإسلامية

مدحت الجامعية

أ.د. السيد دراجي

الأستاذ عبد الجبار شيخي

مدير العام للأرشيف الوطني

الدكتور عبد الجبار شيخي مدير عام الأرشيف الوطني

بت الوظيفة

عبد الجبار شيخي

الجهاز